

الإجابة النموذجية للامتحان في مادة

د/عزيزي جلال

القانون الجبائي

جامعة جيجل

قسم الحقوق

ماستر 2: قانون أعمال

الجواب الأول (11 ن):

حساب الضريبة على الدخل الاجمالي (IRG) عند الخضوع لنظام الربح الحقيقي:

1 - حساب الدخل الخام الاجمالي (RBG):

لا يمكن حسابه ليس لدينا المعطيات الكافية.

2 - حساب الدخل الصافي الاجمالي (RNG):

RNG = 4 000 000 DA (محسوب).

3 - حساب الدخل الصافي الخاضع (RNI):

نشاط بيع الخبز تخفيض قدره 35%

لذا وجب حساب مبلغ التخفيض الناتج عن بيع الخبز =

$4\,000\,000 - 1\,000\,000 = 3\,000\,000\text{ da}$

$3\,000\,000 \times 35\% = 1\,050\,000\text{ da}$ = مبلغ التخفيض

$3\,000\,000 - 1\,050\,000 = 1\,950\,000\text{ da}$ = الربح الخاضع للضريبة الناتج عن نشاط بيع الخبز

وعليه الربح الناتج عن نشاط بيع الحلويات + الربح الناتج عن نشاط بيع الخبز بعد خصم التخفيضات =

$1\,000\,000 + 1\,950\,000 = 2\,950\,000\text{ da}$

4 - حساب مبلغ الضريبة الخام (IB):

الاقساط	الفارق	المعدل	الضريبة
أقل من 240 000	0	0%	0
240 000 – 480 000	240 000	23%	55 200
480 000 – 960 000	480 000	27%	129 600
960 000 – 1 920 000	960 000	30%	288 000
1 920 000 – 2 950 000	1 030 000	33%	339 900
			DA 812 700

5 - حساب مبلغ الضريبة الصافي IN:

النشاط ممارس بولاية تمنراست تخفيض قيمة الضريبة 50%:

$IN = 812\,700 - (812\,700 \times 50/100)$

$= 406\,350\text{ DA.}$

الجواب الثاني (6 نقاط):

التمييز بين أنظمة فرض الضريبة في النظام الجبائي الجزائري:

يطبق حاليا ثلاث أنظمة لفرض الضريبة: نظام الضريبة الجرافية الوحيدة والنظام المبسط للمهن غير التجارية ونظام الربح الحقيقي. (مع الشرح).

من حيث مجال التطبيق.....إلخ

من حيث معدلات الضريبة: ض.ج.و 5%، 12%، 0.5%، النظام الحقيقي الجدول التصاعدي المنصوص عليه في المادة 104 ق.ض.م.ر.م.

من حيث الالتزامات: ض.ج.و مسك محاسبة عادية، النظام الحقيقي مسك محاسبة منتظمة ودقيقة مصادق عليها من طرف محاسب عمومي معتمد.

من حيث كفاءات تسديد لضريبة: ض.ج.و يمكن تسديدها على أقساط على خلاف IRG.

من حيث التصريحات وأجالها: ض.ج.و قبل 30 جوان، نظام الربح الحقيقي قبل 30 أفريل من كل سنة.....إلخ.

من حيث غرامات التأخير.

من حيث الإعفاءات.

الجواب الثالث (3 نقاط):

يتم التمييز بين الضريبة والرسم:

1-من حيث التعريف.

2-كفاءات فرضها

3-مدى الإلزامية.

4-المنفعة المحققة.